

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٤

محافظ الإسكندرية :-

* بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٦ المعدل بالقانون رقم (١١٦) لسنة ٨٣ ولائحته التنفيذية .

* وعلى القرار بقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

* وعلى القرار الوزاري رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٦ بتفويض السادة المحافظين في بعض الاختصاصات المخولة قانونا للسيد / وزير الزراعة .

* وعلى كتاب مديرية الزراعة بالإسكندرية المؤرخ في ١٠ / ١ / ٢٠٢٤

قرر

(المادة الأولى) :

توقف بالطريق الإداري ويعاد الحال الى ما كانت عليه الأعمال المخالفة الواقعة على الأراضي الزراعية بدائرة محافظة الإسكندرية والوارد بياها ومواقعها بالكشف المرفق وعددها : (ح) حالة تبدأ باسم / مصطفى عباس عبد الحفيظ

وتنتهى باسم / محمد عبد الحميد عبد الوهاب العمراوى

د/ فوزية عبد العزيز لمجلى

(على ايدى لاف)

(المادة الثانية) :

على مديرية الزراعة بالإسكندرية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار على نفقة المخالف بالتنسيق مع الحى المختص واللجان المشكلة لهذا الغرض والجهات الأمنية .

(المادة الثالثة) :

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار
مراجعة الصياغة القانونية وكافة
الاجراءات الواردة مسئولية ادارة عامه (الافنى)
باحث قانونى / محمد مصطفى الزاوي

مدير الإدارة القانونية

أ/ بد الحليم القباني

مدير ادارة حماية الاراضى

م/ محمد احمد الشاذلى

وكيل وزارة الزراعة بالإسكندرية

د/ نبيل الششتاوى

محافظ الاسكندرية

اللواء / محمد الشريف

